



الباب الثانى : القواعد المنظمة للمعهد

الهيكل التنظيمى للمعهد (إدارة المعهد)

يحتوى هذا الباب شكل الهيكل الإدارى للمعهد وأختصاصات المجالس والقيادات الأكاديمية وعلاقتها بقطاع التعليم بوزارة التعليم العالي .



مادة (٧) : تشكيل مجلس الإدارة

يشكل مجلس إدارة المعهد بقرار من وزير التعليم العالى وطبقاً للقانون يختص مجلس إدارة المعهد بالنظر فى الأمور التالية :

١. رسم السياسة العامة للتعليم والبحوث العلمية فى المعهد والتنسيق بين الخطط الدراسية للأقسام المختلفة ومتابعة تنفيذ العملية التعليمية.
٢. وضع خطة لدعم المعامل والتجهيزات والمكتبة وخطط الإحلال والتجديد فى المعهد والإشراف على تنفيذها.
٣. اعتماد برامج إستكمال أعضاء هيئة التدريس فى المعهد.
٤. تحديد مواعيد الامتحان وذلك بعد موافقة وزارة التعليم العالى بما يتفق مع نظام الدراسة بالمعهد .
٥. إقتراح منح الدرجات العلمية و الشهادات من المعهد.
٦. اعتماد نتائج أعمال اللجان التخصصية بالمعهد.
٧. المسائل التى يحيلها وزير التعليم العالى أو رئيس قطاع التعليم بالوزارة إلى المجلس.
٨. المسائل الأخرى التى يرى العميد عرضها على المجلس طبقاً للقوانين و يجوز ان يشكل مجلس إدارة .

المعهد من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس والمتخصصين لجاناً فنية دائمة أو مؤقتة لبحث الموضوعات التى تدخل فى إختصاصه و على الأخص اللجان الآتية :
لجنة شئون التعليم و الطلاب ، لجنة البحوث و التطوير ، لجنة المعامل و الاجهزة العلمية ، لجنة المكتبات ، و غيرها من اللجان و ينص فى قرار التشكيل كل لجنة على إختصاصاتها.

مادة (٨) : عميد المعهد :

يكون تعيين عميد المعهد بقرار من وزير التعليم العالى من بين الأساتذة المتخصصين فى أحد فروع الهندسة و التكنولوجيا.

مادة (٩) : إختصاصات عميد المعهد :

يقدم عميد المعهد ، فى نهاية كل عام دراسى تقريراً إلى مجلس الإدارة عن شئون التعليم وسائر نواحي الأنشطة الأخرى فى المعهد و تقييمها و مراجعتها و إقتراحات النهوض بها.



وزارة التعليم العالي
معهد السلام العالي للهندسة والتكنولوجيا
بالقاهرة

مادة (١٠) : أمين المعهد :

يعين أمين المعهد بقرار من مجلس الإدارة و يشترط أن يكون له خبرة مناسبة بشئون التعليم العالى و يتولى أمين المعهد الإشراف على الاعمال الإدارية و المالية فى المعهد و يتبع عميد المعهد مباشرة.

مادة (١١) : وكيل المعهد :

يتم تعيين وكيل أو أكثر للمعهد بناء على ترشيح العميد وذلك بقرار من وزير التعليم العالى و يقوم أقدم الوكلاء بتصريف أمور المعهد عند غياب العميد.

مادة (١٢) : إختصاصات وكيل المعهد :

يختص وكيل المعهد لشئون التعليم و الطلاب بشئون الدراسة و التعليم فى مرحلة البكالوريوس و بشئون الطلاب الثقافية و الرياضية و الاجتماعية و يقوم بتقارير دورية للعميد لعرضها على مجلس الإدارة.